

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٥٩ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

- وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛
وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ الصادر بإنشاء المركز الوطنى
لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد استخدامات
أراضى الدولة حتى عام ٢٠١٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الأراضى المخصصة للأنشطة السياحية ؛
وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

- ووفق على إعادة تخصيص مساحة ٨٢ فداناً تعادل ٣٩٠٣٤٤ م^٢ بجهة مركز طابا -
قطاع طابا/ نويبع - جنوب سيناء وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالخريطة وجدول الإحداثيات
المرفقين لصالح محافظة جنوب سيناء لاستخدامها فى إقامة قرية بدوية لخدمة القبائل نقلاً من الأراضى
المخصصة للأنشطة السياحية وذلك وفقاً للقواعد والقوانين الحكومية المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٣ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب

